

## 53 سنن أبي داود كتاب المنسك 5 الشيخ سعد بن شايم

### الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم في وقت الاحرام سبب الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم - 00:00:00  
اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. امين باب في وقت الاحرام قال المصنف رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب في عني ابن ابراهيم قال حدثني ابي عن ابن اسحاق قال - 00:00:24

حدثني خسيف ابن عبد الرحمن الجزري عن سعيد بن جبير قلت لعبدالله بن عباس يا ابا العباس عجبت لاختلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اوجب. فقال اني لاعلم الناس بذلك. انها - 00:00:41  
ما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة. فمن هناك اختلفوا. خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا. فلما ما صلى في مسجده بذني الخليفة ركعتيه اوجب كذا يا شيخ؟ نعم - 00:01:01

ركعتيه اوجب في مجلسه فاهل بالحج حين فرغ من ركعتيه. فسمع ذلك منه اقوام فحفظته عنه. ثم ركب فلما استقم به ناقته اهل وادرك وادرك ذلك منه اقوام. وذلك ان الناس انما كانوا يأتون ارسالا فسمعوا حين - 00:01:18  
قلت به ناقته يهل فقالوا انما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء هل وادرك ذلك منه اقوام فقالوا انما اهل حين على - 00:01:38

البيداء عندك همزة قطع يعني كل يقال ويم وايم ويم الله وايموا الله ويم لله وايمن الله هذى اصلها ايمن يمين مراد ايمان الله يعني الایمان التي نحلفها بالله فهي دي قسم. الواو هذى باب القسم - 00:01:57

اي نعم قال سعيد قال السعيد ويم الله لقد اوجب في مصالاه واهل حين استقلت به ناقته واهل حين واهل حين على شرف البيداء قال سعيد فمن اخذ بقول عبد الله بن عباس اهل في مصالاه اذا فرغ من ركعتيه؟ نعم. والباب وقت الاحرام. يعني متى يحرم - 00:02:30

الاحرام يدخل في النسك طبعا هنا حالة الدخول والا هناك اشياء اخرى داخلة في المعنى وهي وقته الزمانى للحج ولل عمرة والمكانى مرت معانا المكانية وهي المواقىت والزمنية ذكرناها للحج حج اشهر معلومات - 00:02:55  
ولل عمرة جميع السنة. الا اذا كان متبليسا بنسك حتى يفرغ منه فهنا الذي اراد المصنف الدخول في النسك. متى واورد حديث ابن عباس ولكن الاسناد فيه ضعف لان خصيفا هذا - 00:03:28

الحال قصيف الجزري لكنه حديث مفسر وهذا هو الواقع الحقيقة هو هذا وان كان الاسناد ضعيفا الا ان هذا هو الواقع انها اختلفت اقوال الصحابة في وقت تلبيته صلى الله عليه وسلم - 00:03:50

منهم من طال حين حين صلى ركعتين الظهر يعني هنا قوله صلى ركعتيه صلاة الظهر لانه كان يقصر وليس ركعتين خاصتين للحرام. وان كان العلماء اخذوا منها ذلك قالوا انه يستحب ان يكون جمهوره يستحب ان يكون بعد ركعتين - 00:04:12  
او بعد صلاة فريضة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم او نافلة او الصلاة مخطوفة اليوم يستحب بعد ركعتين بعد الصلاة ان كانت فريضة فهذا هو الاحسن كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:37

وان كانت نافلة ذات سبب سنة صلاة او سنة وضوء زوال او سنة ضحى الاسباب او يصلى لها ركعتين تعرف برకعته الاحرام والصواب انها مسنونة ومن قال ان ليس للحرام سنة مقصودة مسنونة - [00:04:55](#)

يعني قول قال اجل من العلماء لكنه يعني فيه نظر جمهور على ان لهو ان لهو السنة سؤال سعيد ابن جبير تلميذ ابن عباس هذا سؤال جيد سبب انه اتي بهذا التفسير - [00:05:26](#)

الصحيح لان من الصحابة من قال انه احرم في مصلاه ومن الصحابة من قال انه احرم لما استقلت به ناقته كما في حديث ابن عمر وحديث انس و منهم من قال احرم لما على - [00:05:47](#)

على شرف البيداء حديث جابر وحديث انس الاخر اه اختلاف هذه الاحوال فسره ابن عباس هذا التفسير الصحيح قال انهم بحسب كل ما حكى ما رأى كل منهم حكم رأى وكله جائز - [00:06:05](#)

سواء المهم ان لا تخرج من الميقات الا وانت محرم سواء في مصالك او اذا استقلت يعني اذا ركب الدابة واستقلت انطلقت او السيارة وانطلقت وليس لمجرد ركوبها هو لا لانه حتى تنتقل هي - [00:06:25](#)

او بعد ما يسير قبل ان يخرج من احب الميقات وهنا لاحظ انه قال احد حين اهل حين علا على الاولى فعل وعلى الثانية حرف حرف الجر على والرسم يختلف - [00:06:48](#)

على كل هو مثل ما ذكرنا هذا الحديث يكشف الاشكال الذي في الروايات مع ان العلماء اتفقوا على ان يجوز جميع ذلك انما خلافهم في الافضل هل الافضل عند الركوب الدابة - [00:07:12](#)

او عند انتقالهم مسيرة قبل ان يخرج من الحد او عند بعد مصلى فاذا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذه نقول تفعلها بعد المصلى واذا انت قلت الدابة واذا - [00:07:32](#)

عليك شرف البيداء تفعل هذه الاحوال الثلاث واختلفوا ايضا في صيغة اهالله منهم من سمعه يلهم بالحج خاصة لبيك حجا. فقال افرض الحج كما سياتينا و منهم من سمعه يذكرهما جمیعا - [00:07:48](#)

يقول لبيك اللهم حجا و عمرة فحکی القرآن وهذا هو الصحيح الحال يعني و منهم من سمعه يلهم عمرة لبيك عمرة. فحکی التمتع المفرد صورت هذا الشيء فهذا خلاف الاحوال اورثت اختلاف - [00:08:12](#)

الاقوال هل النبي كان مفردا؟ او قارنا او ممتعن والصواب انما حکایة من قال انه ممتع اراد ممتع القرآن لان السلف كانوا يسمون القرآن تمتعنا فمن قال انه تمتع لانه اتي بعمره وحجة في سفرة واحدة - [00:08:36](#)

هذا تمتع ان يحصل له في ومن خص التمتع المعروف باسم التمتع لانه يحصل له بين النسرين متعة حلمنا العمرة و يتمتع الحل كله كما قال جابر ثم يحرم اما ومن قال انه حج مفردا صلى الله عليه وسلم - [00:08:59](#)

فلانه سمعه يلهم بالحج لانه رأى فعله المفرد لان المفرد والقارن لا يختلفان الا في شيء واحد وهو الهدى ان المفرد لا يجب عليه هدي والقارن يجب عليه. هم. هدي - [00:09:31](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم اهدى لانه ساق الهدى على كل هذا سابق لوانه التفصيل هذا سياتي ابواب لكن مقصودي انها اه كما حصل الاشكال في اين لبى فسرت هذه الرواية ذلك كذلك - [00:09:48](#)

خلافهم في اه نسوكه. نعم شيخنا اليك في مسألة الاهالل اختلافهم ما يؤخذ منها مثلا مبتداه و منتهاه لما انتهى ابدا وهو في الطريق كان يقول لبيك حجا وهو في الطريق الى مكة حتى دنا من مكة حتى وصله وهو يلهمي - [00:10:08](#)

منتهاه اذا بدأ بالطواف يقال انه ابتدأه عند بعد الصلاة بعد صلاته يلهمي وتلك تكرار للمسنون نقول يسن البدء بعد الركعتين ثم يكرره اذا على اذا استقلت به راحته ثم اذا علا لان النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ماذا يقول الفقهاء؟ يقول ويستحب - [00:10:30](#)

ان يلهمي اذا على شرفا او هبط واديا او التقت الرفقة او عمل محظورا اقبل الليل او اقبل النهار يجدد يستحب هنا لما عل شرفا وشرف البيداء من يلهمي وهكذا - [00:11:01](#)

قال حدثنا القعنبي عن مالك عن موسى ابن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه قال بيداؤكم هذه التي تكذبون تكذبون. احسن الله

يا شيخ. تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما اهل رسول الله صلى الله عليه - 00:11:23  
وسلم الا من عند المسجد. يعني مسجد ذي الحليفة. هم. هنا هذا حديث هذا في الصحيحين بالله ابن عمر ينكر الذي يقول انه ما ابتدأ  
الاهلال الا عند البداء - 00:11:43

وابتدى قبله وهو ايش عند المسجد لما استقلت به ناقته لما قامت هنا قوله الا من عند المسجد يقصد المكان اما الصفة فلما ركب ناقته واستقلت به يقول من عند من عند المسجد - 00:11:59

يبدأكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله كيف تكذبون طبعاً ما من الكذب يطلق على العمد والخطأ الكذب في لغة القوم يطلق على، هو اختيار خلاف الواقع سواء كان عمداً أو - 00:12:21

وجاء مثل لما قال النبي صلى الله عليه وسلم كذب ابو السنابل اني اخطأ لما قال ابو الدرداء لما قيل له ان فلانا يقول ان ان الوتر واجب. قال كذب - 00:12:45

اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات في اليوم والليلة. هذه الواجبات ثم ذكر الحديث فاراد انه ايش؟  
اخير خطأ. هذا هو والذى قال النبي صلى الله عليه وسلم لى، عند البيداء - 00:13:00

جابر وانس لانهم سمعوه نعم قال حدثنا وقع النبي عن مالك عن سعيد ابن أبي سعيد المقبور عن عبيد ابن جريج انه قال لعبدالله ابن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيت - 00:13:16

تصنع اربعاء ارى احدا من اصحابك يصنعها. قال ما هن؟ قال ما هن يا ابن جرير. قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تليس، النعال، السستة، السستة، السستة. ورأيتك تصبغ بالصفرة. ورأيتك اذا كنت - 00:13:35

أهل الناس اذا رأوا الهمال ولم تضل انت حتى كان يوم التروية. فقال عبد الله بن عمر اما الاركان فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمينين. واما النعال السبطية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر -

00:13:55

فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيغ بها فانا احب ان اصبر واما الاهال  
ثم يتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيغ بها فانا احب ان اصبر واما الاهال  
فاني لم ارد رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلهل حتى تتبعث به راحلته. نعم هذا ووجه الشاهد - 00:14:15

عند رکوب الدابة هذا الذي اورد المصنف له الحديث حتى تبعثت به راحلته اذا قامت فهو قوله هناك في الحديث السابق من عند المسجد هنا لما صل قام وركب الـ القدم - 00:14:35

صلى الله عليه وسلم فذكر هنا ابن عبيد ابن جريج اه سأله ابن عباس عن ابن عمر عن هذه المسائل رسالة الاولى انه قال يعني هل المسائل . الاربع و لم ادعا احدا من اصحابك بصنعه - 00:14:56

هو يحكي رؤيته هو ويقصد بالاصح لا تمسوا من الاركان الا اليمانيين يمنيان يقال اليمانيين بالتشديد واليمانيين ان التخفيف اشهر  
وافصح آآ اليمني: الذين: من: حمة المف: وهو العادق - 18:15:00

واليماني. اليماني معروف الركن اليماني معروف والامر بالمعروف ؟ ايه. والعراقي هو الحجر الاسود العراقي لأن من جهة العراق واليماني: للإمام شامها: حمة الشما هشام والـ 00:15:45

الغربي هو وان كان له نوع من الشام لكنه سمي من باب التغليب يمنيا من باب التغليب كما تقول قمران الشمس والقمر العمران ابو بكر هعم ها ههكذا يمنيا: من هالقسا. هذا - 08:16:00

والا هذا عراقي وهذا يمني. الجهة الجهاد من هذا القبيل تسمية وكذلك الشاميان احدهما شأنه والثاني مصرى ايش ولماذا لم يمسهم؟ قال انه أبا النبى ص الله عليه وسلم لا يمس الا البهت - 00:16:29

طبعاً الركن اليماني مسحه مستحب أما الحجر الاسود فمسحه الاشارة اليه وتقبيله والسجود عليه. اربعة سنن بل والخامس مسه بعضاً وتقبيلاً. خمسة هذا الركن الحجر الاسود أما اليماني فالمسح فقط باليد. من قال من الفقهاء ويشير اليه فظيع - 00:16:51

المهم انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:22

يمسح بهم وفي حديث ابن عباس قال الراوي رأيت ابن عباس يطوف مع ويده مع معاوية ويده بيده فمسح الركن اليماني والحجر الاسود فلما دنا من الركن الشامي ترك يده ومسح به - 00:17:41

قال ابن عباس ليس هذا من السنة بعدها الشاميين معاوية قال ليس من السنة قال معاوية للرأي ليس شيء من البيت مهجورا ما دام يمسح الركنان يمنيا اذا يمسح الشامية قياس - 00:18:03

فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ابن عباس رد عليه بالاثر قال صدقت فاذا كان هناك من يمسح الشامي باعتبار انهم ارکان البيت والاصل يقول ابن عمر - 00:18:29

لما حدث في حديث لما بنى ابن الزبير الكعبة على قواعد ابراهيم حدثه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لو ان لولا ان قومك او حديثي عهد بکفر - 00:18:52

لنقظت الكعبة ولبنيتها على قواعد ابراهيم فان قومك نقصت عليهم النفقه وبنوها على هذا وتركوا منها الحجر حجر من قواعد ابراهيم ابن الزبير لما حدثه بذلك عائشة نقضه احترقت في زمنه الكعبة امرأة ارادت كذا احترقت - 00:19:13

ما امر بنقضها وبنها على قواعد ابراهيم ادخل صارت مستطيلة الان مكعبه مربعة. صارت مكعبه مستطيلة بهذا الحديث وادخل فيها الحجر فلما حدث عبدالله بن عمر بهذا وانها نقصت عليهم النفقه - 00:19:41

وبنوهاد قصرروا عن قواعد ابراهيم قال فاري او ارى انه من اجل ذلك لم يستلم النبي صلى الله عليه وسلم الركنين الشاميين. لانه ليس من القواعد ليس من قواعده استلم - 00:20:05

الركنين الذين من على القواعد المهم انه آآ فيه الثاني ونعم ورأيتكم تلبس النعال السببية المسبوقة. المسبوقة التي سبت قد قطع منها الشعر سبت القطع اصلا. سمي يوم السبت هذا سبت الليلة تقطع السلسلة - 00:20:27

ها واحد الاحد الاثنين ارقامها الجمعة ثم السبت قف نبدأ من جديد. سمي السبت بهذا والثاني اه ايضا من سميته سببية بمعنى مسبوقة ولا هو المصدر السبت سبت يثبت سبتا - 00:20:53

لكن هي هذه المسبوقة سبتي بمعنى مسبوقة نعم جلد يعني هذا من جلد. قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها ها ويتوضا فيها ايضا فيها زيادة يلبس النعال التي ليس فيها شعر - 00:21:15

ويتوضاً رضي الله عنه يتسرن ويقتدي حتى في اللباس العبادات استلام الركنين وفي العادات لبس السبتي هو الوضوء فيها وفيها ويدل هذا على انه له ها اذا اذا ظلمت ان الماء - 00:21:40

يدخل الى الى القدم كلها ما يحجبها شي قال فاني فانا احب ان البسها. واما الصفرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ هل يصبغ الثياب او يصبغ اللحية - 00:22:06

قولان العلماء انه كان يصبغ النبي صلى الله عليه وسلم لانه جاء انه كان ابن عمر كان يصفر لحيته بالورش والزعفران ذكر النwoوي انه احتاج بان صلى الله عليه وسلم كان يصبغ بها - 00:22:27

ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ابيض شعره شعيرات عدوها نحو سبعطعشر شعرة من هذا اخذ عياض وغيره المازري وعياض وغيرهم انه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:44

انما يصبغ الثياب يصفرها يعني تصبح نوع من فيها سفرة هي هذا اه سفرة داكنة السفرة الداكنة والرداء القميص سفرة داكنة تعرفون شكلها الصورة الداكنة امامكم هذى السفرة الداكنة - 00:23:02

ها هو ايه ده اشتدر وذلك وادا اشتدرت جدا ومالت الى هكذا تحولت الى اخضر ورأيتم الابل التي يسمونها الصفر مثل هذا بتكون اذكى وانتبهوا الى الابل ترى اللوانها في جلودها حتى ما - 00:23:42

لأن لأن الوبر تؤثر في الشمس اذا اردت ان تعرف لونه انظر الى جلده تقول صفراء سوداء والى اخره تكون داكنة وهذا مثل هذا غامق. كلها صفرا والناس يظنون انها سودا - 00:24:06

المهم وليس بالضرورة ان يكون لابد من الذي كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم في ان يكون مثل هذا لا المقصود انه يغير لون هذه والقول الثاني انه لحية تصفير اللحية لان ابا بكر وعمر كانوا - 00:24:26

يصفرونها بالورث والحننة عفوا بالكتم والحننة اما ثيابي التي يكون فيها ورس وزعفران يعطيها صفة اه نعم ماذا قال؟ انا احبه نعم. ها؟ قال واما الالهال الالهال المقصود به الدخول في النسك. تلبية لبيك عمر لبيك حجا ها - 00:24:47

فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلهل حتى تبعث به راحلته هنا متى يهلهل اذا بعثت بي راحلته من الميقات ومتى احرم النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من من ذي القعدة؟ يعني يوم خمسة وعشرين - 00:25:09

ها وقدم وبقي على احرامه حتى حجم عرب كيف يستدل ابن عمر بهذا؟ مع انه يأتيه ابن عمر متمتعا الا مرة لما قيل له ان الخوارج يستولوا على زارقة استولوا على كذا الطريق - 00:25:26

ما لبى بالعمره ثم قال ما ارى شأنهما الا واحدا قال لبيك اللهم حجا وعمره. ادخل اشهادكم اني ادخلت العمرة الحج على العمرة المهم ان ابو عمر كان يأتي متمتعا فيطوف ويسبى ويحل - 00:25:51

فينتظر الى يوم الثامن يقول الراوي واصحابك يهلوون اذا رأوا الالهال يعني الناس بيقولون اذا يهلوون اذا رأوا الالهال سواء كانوا من اهل مكة او من المتمتعين مجرد ما يدخل ذي الحجة بدأوا - 00:26:05

في الحج يبقون محربين الى يوم الثامن في السنة سنة لا كيف لا نعم هذا الذي فعله ابن عمر واحبر ان النبي صلى الله عليه وسلم لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل هذا فعلا - 00:26:30

انما امر اصحابه المحلين ان يفعلوا حديث جابر فلما يوم الثامن احرموا وانطلقوا الى منى. اما الذين كانوا امرهم بالحل وتمتعوا فلما كان يوم الثامن احرموا وهذا هو الذي فعلوه فعله - 00:26:47

ابن عمر والصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم. والنبي لانه منعه انه كان قارنا على ان سقط الهدي ولو لم اسق الهدي لجعلتها عمرة الذي من طاف وسعي وكث محربا لانه ساق الهدي - 00:27:08

ان الله يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله هذا هو وذلك الذي يستحب كما هو قول ابن ابن عمر وغيره من الصحابة هو مذهب الشافعي واحمد انه ان يكون الالهال للمتمتعين يوم الثامن - 00:27:26

يدفع الى مني ويصلوا بها الظاهر والعاصر الى اخره وذهب بعض اخرون الى ان الافضل من ذي الحجة وهو بعض مثل ما قال الناس الذين كانوا في ذلك الوقت لكن على كل - 00:27:45

كل هذا جائز بالاجماع لكن الافضل ما فعله بالعمر ونسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الثابت من امره لاصحابه قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا لكنه قال قائل ما الذي حمل ابن عمر ان يستدل بان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:03

لم يهلهل حتى تبعث به راحلته ولم يستدل بانه قال امرنا بذلك صورت هذا الشيء اراد ان يمثل صفة التلبية الالهال وهي ان يكون الالهال مع الانطلاق الى مينا اذا ركب يغتسل - 00:28:24

ويتجدد من المخيط ويلبس لباس الاحرام الازار والرداء ثم يركب ناقته من مكة الى منى فاذا انبعثت قال لبيك اللهم حجا. يريد هذا ان يفعله حتى ولو بمعنى اخر لو ان الانسان اراد ان يجدد العمرة عمرة بعد عمرة وهو في مكة - 00:28:46

نقول له الافضل ان تلبى اذا انطلقت او انبعثت بك الراحلة هذا هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية الاحرام قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن انس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:06

الظهر بالمدينة اربعة. وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين ثم بذى الحليفة حتى اصبح. فلما ركب راحلته واستوت به هل نعم هذا حدث انس حديث انس في صحيح البخاري ايضا - 00:29:31

انه يقول اذا صلى الظهر بالمدينة اربعا وهذا كان يوم السبت انطلق بهم يوم السبت صلى الله عليه وسلم صلى هذا هو الصحيح خلافا لقول ابن حزم انه يوم الخميس لا - 00:29:46

بين ابن القيم وبين ابن كثير مع ان ابن كثير له قولان لكن الذي حرر العجيب انه ذكر تبع ابن حزم في كتابه الفصول في سيرة الرسول ابن حزم يقول يوم الخميس انطلق - 00:30:03

وفي البداية والنتهاية لما تطرق الى الحجۃ النبویة بسطها بسطها جيدا حرر انه يوم السبت وابن القیم في زاد المعاد اطال ورد على ابن حزم من وجوهه وذكر وهو الصحيح - 00:30:20

انه خطبهم صلی الله علیه وسلم يوم الجمعة وعلمهم المناسک وما وما يمتنع منه المحرم ثم مکث الى السر فلما صلی الظہر بالمدینة 00:30:36  
وكان قد اغتنس ولبس ثم انطلق صلی اربعاء لانه في المدینة مع انه على سفر لکنه في المدینة. على اهبة سفر - 00:31:00  
دل على انه لا الذي في المدینة اذا انطلق في سفره لا في مدینتي لا يتراخص برخص السفر حتى يخرج من المدینة. فلما وافی المیقات قصده مکة فلما وافی المیقات - 00:31:17

خرج من المدینة وعامر المدینة والمیقات كانا خارج المدینة. بعيد بینه وبين مکة بمدینة ستة امیال بینه وبين المدینة فلذلك اخذ 00:31:43  
برخص السفر صلی العصر بذی الحلیفة رکعتین وصلها مع العصر صلی رکعتین لانه مسافر - 00:32:10

واضح؟ طیب الثانية قال ایش وبات ثم بات بذی الحلیفة لانه بات كما في حديث عمر انه قال اتاني ات من ربی فقال صلی في هذا 00:32:43  
الوادی وقل انک في واد مبارک صلی في هذا الوادی فانه مبارک وقل حجۃ فيها عمرة - 00:32:56

فصلی فيه صلی الله علیه وسلم العصر والمغرب والعشاء والفحرا والظہر تم خمس صلوات يتم له امتحال الامر ثم احرم وانطلق. قال 00:32:10  
الشاهد هنا قال فلما رکب راحلته واستوت به يعني قامت - 00:32:17

یستاھلوا هلاً قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا رح قال حدثنا اشعت عن الحسن عن انس بن مالک النبی صلی الله علیه وسلم 00:32:34  
صلی الظہر ثم رکب راحلته فلما علا على جبل الپیداء اهل - 00:32:43

هنا هذا الحديث فيه انه هلاً في الپیداء حديث انس النبی وسلم صلی الظہر ثم رکب راحلته فلما علا على جبل الپیداء هلا هناك 00:32:56  
الحديث الآخر شرف الپیداء فيه انه صلی الله علیه وسلم - 00:33:21

هناك لكن هذا الاحرام مثل ما تقدم هذا ليس احراما هذا تجديد وتلبية هذا تجديد وتلبية قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا 00:33:21  
وھب يعني ابن جریر قال حدثني ابی قال سمعت محمد بن اسحاق یحدث - 00:33:45

انا بالزناد عن عائشة بنت سعد بن ابی وقاص. قالت قال سعد بن ابی وقاص كان نبی الله صلی الله علیه وسلم اذا اخذ طریقا فرع هلا 00:33:45  
اذا استقلت به راحلته فاذا اخذ طریقا احد اهل اذا اشرف على جبل الپیداء - 00:34:03

هنا هذا الحديث باسناد ضعیف في محمد بن اسحاق وعنه عن یروی عن ابی الزناد یخالف الاحادیث الاخرى هذا الحديث فيه تفصیل 00:34:03  
لو ان له طریقین طریق من جهة الفرع یكون - 00:34:22

عفوا وهي في اثناء الطريق بین مکة والمدینة لكنه الى الشرق اقرب وکأنه یقول اذا اخذ من هناك لكن المعروف ان النبی 00:34:22  
صلی الله علیه وسلم عمر كانت من المیقات لذی الحلیف - 00:34:46

هنا قال اذا اخذ طریقا اهله اذا استقلت به راحلته فاذا اخذ طریقا احد اذا اشرف على جبل الپیداء اذا انطلق من هناك من جهة 00:34:46  
وحدة من من غرب المدینة وليس المقصود انه یذهب الى احد - 00:35:07

لا یستسهل الطريق عن الحرة یذهب من جهة غرب قلیل عفوا شمال غربی ثم یتجه الى المیقات هذا ان صح الحديث مظاہر انه غیر 00:35:07  
صحیح لانه یخالف الاحادیث الاخرى مخالف الاحادیث الاخرى - 00:35:30

الاشتراط في الحج قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عباد ابن العوام عن هلال ابن خباب عن عکرمة عن ابن عباس ان ضباعة بنت 00:35:30  
الزبیر ابن عبد بن عبد المطلب انت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت يا رسول الله ابی ارید الحج - 00:35:52

اشترط؟ قال نعم. قالت فكيف اقول؟ قال قولي لبیک اللہم لبیک. ومحلي من الارض حيث حبستني هذا الحديث رواه مسلم ايضا 00:35:52  
 الحديث صحیح وهو في البخاری من حديث عائشة في الصحيح من حديث عائشة - 00:35:52

العجب ان البخاری ما اورده في كتاب اه الحج حديث عائشة ان ضباع بنت الزبیر ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل ظباعة بنت

الزبير الزبير بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم في ابنته عمه - 00:36:11

اورده البخاري في باب في كتاب النكاح ان العرب بعضهم بعض اكفاء وهي انها كانت تحت المقداد ابن الاسود وهو حديث لقريش  
كندي الكندي مقداد ابن عمرو حليف للأسود آآ ولم يرده في الحج - 00:36:28

يظهر والله اعلم انه لم يرده في الحج مع انه عنده على شرطه في الصحة انه لا يرى الاشتراط على مذهب من لا يرى الاشتراط وهو  
مذهب ابن عمر وجماعة اخرين وهو قول الحنفية والمالكية - 00:37:00

كثير من الصحابة منهم عمر وعلي وابن مسعود كثير من التابعين قول الشافعي واحمد انه اه يصح الاشتراط وان كان اختلفوا في  
في هل هو مستحب او لا هذا الاشتراط هنا قالت يا رسول الله اني اريد الحج - 00:37:24

اشترط في بعض النسخ اشتراط يعني يصح ان اشترط هناك في صحيح عائشة في رواية عائشة في البخاري انه قالت اني  
اريد الحج واني اجدني شاكية مريضة فقال حجي واشتريطي - 00:37:50

حجي وقولي فان حبستني حابس فمحلي حيث حبستني هنا قالت كيف اقول؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي من الارض حيث  
حبستني الافضل ان يقول نفس اللفظة التي اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:14

لكن يجوز ان يشترط باي لغة مناسبة اقصد لفظ لو قال من معنى مانع في حل فان حبستني حابس. والhabس يعني المانع وهذا عام  
ينوي بالمانع كل مانع من مرض وغيره - 00:38:36

واي اي شيء يمنعه فان اشترط استفاد انه يحل ولا شيء عليه اذا منع وليس المعنى انه يحل رغبة لا اذا منع لا يقول لبيك اللهم حجة  
فان اردت ان افسخ فلي الفسخ. لا لا هذا لا - 00:38:59

لان الله يقول واتموا الحج والعمرة لله لكن هنا بالمانع لا يتتجاوز الاذن الشرعي والذين منعوا اه هذا قالوا هذا خاص بها النبي صلى الله  
عليه وسلم هذه المرأة فهو خاص - 00:39:24

او لم يبلغهم ذلك البهقي يقول لو ان ابن عمر بلغه هذا الحديث دابا لقال به كما قال به ابوه ايضا آآ ما انكر لما بلغه الحديث قال  
به - 00:39:40

على كل هو دليل على صحة الاشتراط ومن لم يشترط الذي لم يشترط ومنعه مانع لا يحل الاها الا بالهدي قال فان احضرتم فما  
استيسرا من الهدي والهدي لا سيرأني هذا سيرأني ما نستعجل فيه - 00:39:58

بحثه على كل هذا دليل على انه مباح على انه مباح وقالوا الحنابلة في متونهم ويسن ويستحب ان يشترط فاجعلوه من السنن  
والصواب انه مباح النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم به اصحابه - 00:40:24

قاله لمن نحتاجه. وهناك قول اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية انما يكون للمحتاج ليس مطلقا لكل احد المحتاج الذي يظن انه يمنع مثلا  
مربيظ يخشى ان لا يبلغ حوادث كثيرة طرق كذا او يمنع بان ما معه تصريح - 00:40:45

يدخل الا بتصرح ايه يشترط فيقول فان حبستني حابس منعنى مانع وان تيسر له وهكذا ليس المعنى انها انتا تقول آآ اطلع بـ  
تصريح ولا هذا المقصود. المقصود انه لو قاله - 00:41:09

صح على ذلك بمجهود المظنة بوجود المظنة انه قد يوجد انسان انه له الاذن ان ان نجح ومسجل في حمله لكن تأخر عليه التصرح  
يذهب في اشترط ومن هذا المكان او من هذه المناسبة ان تنبه على - 00:41:29

تساهم كثير من الناس انه يذهب الى تصريح يظن ان الامر يعني تعلق بحكومات وكذا لا ما يتعلق بالحكومات متعلق بولاة الامور  
ومعصية ولاة الامور ليست بالسهلة انا استغرب من الناس يعني - 00:41:52

من الجهل الذريع في هذا هو اللي بيسمى عقل فظيع اظن ان معصية ولاة الامور انها كفierre النبي صلى الله عليه وسلم يقول من  
يعصي الامير فقد عصاني ومن عصاني فقد عصى الله - 00:42:09

انا استغرب من هالناس اللي اقول لك بس انها كذا عندكم شخص لما قلت له هذا في معصية الامر. قال انا اسأل عن الحكم الشرعي ما  
هو النظامي هذا حكم شرعى - 00:42:24

كأنه ينظر هذا النظام عجيب امرها الناس الجهل ويصبح عند بعض الناس الان يت rex بانه اولا يعصي يقول انه هذه معصية كذا  
نستغفر وننوب طيب ليش نريد حج حج مبرور ليس له جزاء - 00:42:42

هذا مبرور ولا في معصية حج مبرور الخالي من المعاichi ويريد ان يحصل فضل نافلة نافلة حج ويقع في معصية محرم يعني هل  
يمكن لانسان ي يريد يفعل نافلة يتوصى اليها بمحرم - 00:43:09

لان المحرم توجب الغضب ولا تبلغ حد انها تدفعها تلك النافلة بالذات الذين يستمرون هذا الشيء كل سنة هذى الطريقة غلط عزوجل  
يقول تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه - 00:43:36

وقال في محظورات الاحرام الصيد قال ومن عاد فينتقم الله منه ما ادري وشلون يخشى الانتقام السريع او ولذلك بعضهم اخشى ان  
نزلت عليه عقوبة وهو لا يدري وهو ايه؟ انه يستمرى هذا الشيء - 00:44:01

ان قلبه اصبح ما يشعر ويغلب عليه الشيطان يزين له هالحججة ها يرتكب محظوظ ليس المحيط ده تساهل صعب ليس للذنب عنده  
حرمة شعيرة الله نعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه. شف هو ما يروح الى الحج ببى الخير - 00:44:22

عظم حرمات الله وقف عندها هو خير لك عند ربك النبي صلى الله عليه وسلم يقول من هم بحسنة فلم يعملها كتبه الله له حسنة  
كاملة اذا ناوي الحج وحريص عليه وما تهيا له - 00:44:54

ابشر بحسنة كاملة حجة مبرورة كاملة وانت ببيتك من الذي منعك انه لم تؤذن لك؟ سواء ليس عننك قدرة مادية او لم يسمح لك لك  
اجرها ولم يجدها الله عليك خاصة الذي يكثر من هذا. نقول له يا اخي اكثر من العمرة - 00:45:09

العمره الحج الاصغر والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهم تجده يقول والله عندنا ذنوب كثيرة انا ابى الحج يطير طيب لا تكثروا تجاوز  
الميقات او ليس المحيط او بعض معصية ولاة الامر - 00:45:28

وهذه المعصية ولاة الامر يكابرها يعظهمها انها لمصلحة الحج مصلحة الحجاج مصلحة المسلمين ليست معصية في هو اهم يعني هل ان  
اولي الامر يأمر الناس تعسفا باشياء ضارة بهم. ها نقول اطع واطع وان ضرب ظهرك واخذ مالك. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم -  
00:45:46

طيب اذا كان يأمرك بما هو مصلحة الاسلام مصلحة الحج مصلحة المسلمين انا اتكلم انه يأمرك ما امرك بمنكر صار اكبر الحج  
للمسلمين انت خلاص السعودية ترى ولك على كيفك تروح - 00:46:09

كلهم يجب علىولي الامر ان يهين لهم الحرم في اصقاع الدنيا البعيد الذي يريد يحج يجب علىولي الامر في السعودية ان يهين لها  
الحج تجي انت وتعارض وتزاحم وتسوئي تقول انا والله بس هذى ما اقول لك لا يا اخي اخشى عليك - 00:46:32

ومن يعصي الامر فقد عصاني كلام المشايخ في اللجنة الدائمة والشيخ ابن عثيمين كلام شديد عرروا قيمة الامر ما ما هو المؤذن  
مؤذن نفسه وقع في يقبل الله منك هذا ما دام انك انت مقدم على هذا بلا بلا عذر - 00:46:53

او جهل او معصية مرت به شهوة تقول لك كفارة لعل الله يقول من يقولن حتى الفدية هل تقول ولا ما تقبل ترى حتى الفدية  
يفعلها الانسان هل تخبر ولا ما تقبل؟ - 00:47:18

هو فعل شيئا يكفر به خطأها لكن ان الله يكفر به كيف يأتي يقدم على فعل ذلك ثم يقول افدي كان خلاص غسلها الكفارات  
والتوبات متى تكون لها موجب اه الاثر ومحو الذنب ما يقتربن معها من الاخبار - 00:47:32

الندم ما يكون واحد يأتي يقول استغفر الله ما يقبل الله منه او يتصدق وهو لا يبالي ما يقبل منه. او يكفر وهو لا اثبات فهد خوف  
خاف يخرج الفدية وهو خائف ويرجو الله ان يعفو عنه - 00:48:03

ليس الانسان له يبتلى يمتحن ها بطاعة الله الفعل والترك الفعل والترك ان تؤمر فتفعل. ان تنهى فتمسك اما الانسان اذا خلص مشتهي  
ثم يسدل. واغرب واعجب من هذا لانه شفت بعض الاخوان الله - 00:48:25

يسدلون باشياء غير مكانة. كلام للعلماء في وادي في موضوعهم يا شيخ لا وفي حيل والله انها حيل يعني ما يعني يخشى الانسان  
منها التحايل مع الله ما يصلح مع الله ما يصلح الله لا يخفى عليه شيء - 00:48:55

المهم انه ينبغي انسان يتقي الله في كل شيء لا يظن ان ما كل الان الذي يصلي الصلاة وقت النهي نافلة وقت النهي يقبل الله لا تقبل اذا ما كان لها سبب مبيح على القول بذوات الاسباب - [00:49:16](#)

تنفل وقت النهي ما يقبله الله مردودة من عمل عما ليس عليه امرنا فهو رد يعني هذا الذي يحج هل هو على امر الله ورسوله حتى يقبل ثم انت الان كم تتفق - [00:49:33](#)

يا اخي اجعله في في مسكين محتاج قل اجعلها في مسجد نجعلها في او شخص محتاج اني احج خذ عطية او في حج في وقتك [00:49:49](#) الخامس سنين لك لك مرة ها - [00:49:49](#)

لا لا خله هذا ما هو مصبر يقول هذا ابد ابد يعني الابواب يقول كلنا بالجنة والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. ابدا حطها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله - [00:50:08](#)

مسجدا ولو كمحفص قطاة بنى الله له بيته صل قبل الظهر اربعاء او ثنتين وبعدها ثنتين ثنتين بعد المغارب وثنتين بعد العشاء وثنتين قبل الفجر هذه - [00:50:23](#)

من صلى الله ثنتي عشرة ركنا الله له بيته الفضائل كثيرة احرص على هذه ابشر نسأل الله ان يجعلنا من يسمعون القول ابواب الخير [00:50:42](#) كثيرة لكن العبرة يعني حسن العمل - [00:50:42](#)

حسن العمل نسأل الله ان يجعلنا من المحسنين لا غلط. دافعين النفقة دافعين غلط. لا غلط ما يجوز المشايخ التاسع ما ما يجوز ما يجوز يا اخي - [00:51:03](#)

الله يقول واتوا البيوت من ابوابها خارج ولا من داخل Heidi معصية تقول معصية لله. استغرب اذا Heidi معصية ما دام انها معصية لا تسأل عن المعصية ما تدري. Heidi معصية خارجة لله - [00:51:33](#)

غلط هذا غلطان هذا اثامه خارج العبادة محظوظ يلبس يلتبس المحظوظ ابدا لانهم مو الكلام على الصحة هذا غلط هذا مفهوم الكلام على الصحة. الكلام هل هو معصي ولا مو بمعصي - [00:51:49](#)

انت الان اللي خارج العبادة ومخارج العبادة هذا ما يسمى بصحة العبادة. هل هي صحيحة ام لا اما الكلام على يائمه ولا ما يائمه تقبل ولا ما تقبل نسأل الله ان يصلحنا واحوالنا واحوال المسلمين. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله - [00:52:14](#) [00:52:43](#) -